واذا كان يصلي في المسجد فان كان بينه وبين المار اسطوانة او انسان قايم
او قاعد لا يكره وان لم يكن بينهما حايل فان كان المسجد صغيرا يكره في
اي موضع يمر وان كان كبيرا كالجامع قال بعضهم هو بمنزلة المسجد
الصغير وقال بعضهم بمنزلة الصحراء وهو الاصح ومن المشايخ من
قال الحد في المسجد ثلثة اذرع وما وراء ذلك فالامر واسع عليه كذا في
الفتاوى الظهيرية وذكر في القنية ان من قام في آخر الصف من المسجد
بينه وبين الصفوف مواضع خالية فللداخل ان يمر بين يديه ليصل
الصفوف لانه اسقط حرمة نفسه فلا يأثم المار بين يديه وليدفع
المار في نحره اي في صدره وقلبه والدفع في النحر عبارة عن الانكار القلبي
والمذكور في بعض الكتب انه لا يكتفي بذلك الانكار بل يدفع المار ان لم
يكن لسترة او من بينه وبين سترته باشارة براسه او غيره او عينه
او بتسبيح بان قال سبحان الله وقال فانه شيطان يقول رسول
الله عم وان كان انما هذه للوعظ مرور شيء لا يقطع الصلوة اشارة
الى مفهوم حديث رواه ابو سعيد عن النبي عم وهو قوله عم لا يقطع
الصلوة شيء فادرؤا ما استطعتم فانما هو شيطان يعني اذا مر
بين ايديكم حتى وانتم في الصلوة لا يبطل صلوتكم ولكن ادفعوا المار
فانه شيطان اي الشيطان يحمله على المرور وقد يقال جعله النبي
عم شيطانا لان الشيطان هو المار اي العاتي المتجاوز عن الحد
من الانس والجن واما قوله عم في حديث آخر يقطع الصلوة المرأة
والكلب والحمار فمحمول على قطع تحالها لان المصلي اذا مر بين يديه شيء
من هذه الاشياء يشوش قلبه ويزيل حضوره كذا في شرح المصابيح

فصل



فصل في آداب الصلوة ويعدل اركان الصلوة تعديلا اي
يستوفي حقوقها ويؤديها على ما يليق بها من عدلت الشيء فاعتدل اي
قومته فاستقام ولم يرد به تعديل الاركان بمعنى الطمانينة في الركوع و
السجود الذي يعد في كتب الفروع من واجبات الصلوة ثم اراد ما هو
اعم منه ولهذا قال ويتم الواجبات والسنن منها على وجه البيان والتغيير
لما قبله روي معاذ بن جبل رضي انه قال قال رسول الله عم اتموا الصلوة ما كيال
فمن وفى وفى له ومن طفف فقد سمعتم قول الله تعالى ويل للمطففين وقال
ابراهيم النخعي رض اذا رايتم رجلا يخفف الركوع والسجود فارجوا عياله
من ضيق المعيشة ذكره في الروضة ويعدل اي يستوي قايما عند التكبير
اي تكبيرة الافتتاح فان ذلك التكبير انما فرض قايما ولهذا قالوا اذا ادرك
الامام في الركوع فكبر مستجليا وهو في الركوع اقرب فصلوته فاسدة وان
كان في القيام اقرب يجوز صلوته صرح به في خزانة الفتاوى وغيره و
يحضر قلبه عند التكبير قوله بذكر الله تعالى وحده متعلق بيحضر وقوله
في تعظيم حال اي حال كونه في تعظيم واجلال ومما ينبغي ان يعلم انهم
اختلفوا اي وقت يحصل فضيلة تكبيرة الافتتاح قال قوم اذا كان
الرجل في الصف وقت تكبير الامام الا ان اشتغل باحضار النية فانه
ينال هذه الفضيلة وكذا المؤذن وفي قول بعضهم ان ادرك الركعة
الاولى ينال هذا الثواب واليه يميل القاضي الامام كذا في مجمع الفتاوى
وقال في منية المفتي وقت ادراك فضيلة الافتتاح ما لم يفرغ من
الثناء فالاصح ويستشعر اي يضمر في نفسه اخلاص عمله لله تعالى
وحده ويتوب الى الله اي يرجع الى الله تعالى معرضا عما سلف من ذنوبه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)